وزارة العدل

قرار وزاري

رقم ۲۰۱۲/۱۳

## بنقل مقر المحكمة الابتدائية بصحم

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ، وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠١/١١٩ بتحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ، وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## تقرر

## المادة الأولسي

تنقل المحكمة الابتدائية بصحم من مقرها الحالي إلى المقر الجديد الكائن بولاية صحم ( ٣٧/٠١/٤٠/٣٤/٢ ) . ( مربع الحويل ) بقطعة الأرض السكنية التجارية رقم ( ٣٧/٠١/٤٠/٣٤/٢ ) .

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من ٢٠١١/١١/٢٣م.

صدرفي: ۲۲ / ۲ / ۱٤٣٣هـ

الموافق: ١٦ / ١ / ٢٠١٢م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي

وزيرالعدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء